قوي مع انه بين النبي عم الطريق ودعاهم الى الاهتداء ثم ان الهداية لو كانت عبارة عن
بيان طريق الصواب لم يكن لقوله عم اللهم اهد قومي معنى لانه عليه السلام بين
طريق الصواب لقوله عم لقومه فيكون طلب الهداية طلب الحاصل وهو مح
منه عم لانه عبث فتعين ان الهداية خلق الاهتداء والمشهور ان الهداية عند
المعتزلة هي الدلالة الموصلة بالفعل الى المط وعندنا الدلالة على طريق يوصل
الى المط سواء كان حصل الوصول والاهتداء ولم يحصل وما هو الاصلح للعبد
فليس ذلك بواجب على الله تع اى من جملة اصول اهل الحق ان ما هو الاصلح
للعبد ليس بواجب على الله تع خلافا للمعتزلة اختلف العقلاء في انه هل يجب
على الله تعالى شيء من الاشياء ام لا فقال اهل الحق انه لا يجب عليه شيء من
الاشياء لان الوجوب حكم من الاحكام والحكم لا يثبت الا بالشرع ولا حاكم
على الشارع الذى هو الله تع فلا يجب عليه شيء ولانه لو وجب عليه
شيء فان لم يستوجب الذم بتركه لم يتحقق الوجوب لان الوجوب هو كون
الفعل بحيث يستحق تاركه الذم كان البارى تعالى ناقصا لذاته مستكملا بفعله
وهو مح على الله تع وقالت المعتزلة وجب على الله تع امور وهو اللطف
والثواب على الطاعة والعقاب على الكباير قبل التوبة وان يفعل الاصلح للعباد
في الدنيا وهو ان لا يفعل القبيح لها عقلا واما اللطف فهو ان يفعل ما يقرب العبد
الى الطاعة ويبعد عن المعصية واما الثواب فهو نفع مستحق مقرون بالتعظيم
والاجلال فهو واجب على الله تع جزاء على التكاليف والطاعة واما الاصلح
فواجب عليه تع ان يفعل للعباد الاصلح واما العقاب قبل التوبة على الكباير
فواجب عليه تع عقلا وان لا يفعل القبيح لان الله تع عالم بقبح القبيح فيكون مستغنيا
عنه فوجب ان لا يفعل ذلك وغير ذلك من الاشياء واتفق الفريقان على

وجوب الاقدار والتمكين والالما خلافا لكافر الفقير المعذب في الدنيا والآخرة لان
الاصلح ان يكون مومنا وغنيا ولما كان له اى لله تعالى منة على العباد بسبب اعطائهم
النعم واستحقاق شكر في الهداية وافاضة انواع الخيرات لكونها اى المذكورات
اداء للواجب واداء الواجب لا يوجب شيئا من ذلك وقيل ايجاب الحكمة وايضا
لا ينفي عن الامتنان الا يرى ان منة الوالد المشفق واجب على ولده عقلا وشرعا
مع انه لا اختيار له في شفقته على ولده فكيف بمن له اختيار في عدم لطفه ولكنه
ارحم لعباده من الوالد لولده كما ورد في الخبر الصحيح فايجاب رحمته وحكمته لا ينافي
وجوب امتنانه على عباده ولما كان امتنانه اى الله تع على النبي عليه السلام فوق
امتنانه على ابى جهل لعنه الله او جعل الله لكل منهما اى من النبي عليه السلام وابى جهل
لعنه الله عليه غاية مقدوره من الاصلح له قيل التسوية بين النبي عليه السلام وغيره
فيما يوجب الحكمة كاعطاء القدرة والعقل والنبي لا يوجب التسوية في فضل
عليهم والله فضل انبياءه باعطاء النبوة والعقل التام والتأييد بالملك
فلا امتنة عليهم فوق ما يمن على غيرهم مع ان النبوة من موجب الحكمة ولما كان
سؤال العصمة اى الحفظ عن المعاصي بان يقال اللهم اعصمني والتوفيق وكشف الضراء
اى دفع البلاء والبسط اللهم ابسط الخصب والرضاء عطف تفسير معنى خبر كان
قبيل السؤال من اسباب الحكمة الموجبة للاجابة ولذا قال النبي عم ان الله حيي كريم
اذا رفع عبده يديه يستحي ان يردهما صفرا معنى الحياء تغير وانكسار يعتري الانسان
من لحوق ما يعاقب به ويذم والحياء في حقه تع مح فحمل على مقتضاه وهو وجوب
الاجابة لانه ما لم يفعله الضمير المستتر في يفعله راجع الى الله والهاء عايد الى
ما في حق كل واحد فهو مفسدة اى ضد المصلحة له اى لكل واحد يجب على
الله تع تركها اى ترك المفسدة ولما بقي في قدرة الله تعالي بالنسبة الى مصالح

Copyright © King Saud University